

حكم الأكل من ثمار المزرعة بدون إذن

عبدالمحسن الزامل

جزاكم الله خيرا وبارك فيكم. يقول السائل انا رجل معتمر وذهبت الى مزرعتي عثمان رضي الله عنه. واكلت من زرع موجود فيها بدون اذن ولم اعلم بشيء. فهل علي شيء من الائم في هذا الفعل؟ انا ما ادري ايش قصة المزرعة عثمان رضي الله عنه - [00:00:00](#) كيف علمها؟ لكن اذا كانت مزرعة تسمى مجرد تسمية هذا شيء لكنه مزرعة عثمان رضي الله عنه هذه دائما تخصيص اماكن باسماء وان هذه هذه كلها لا دليل عليها هو صار يعني - [00:00:21](#) من ذلك بعض الغلو في بعض الاماكن اما التسمية لا بأس تسمية كم يسميها باسم الصحابي هذا لا بأس به اما ما يتعلق بالاكل هذا اذا كانت الثمرة التي الثمرة التي اكلت منها ثمرة ظاهرة على الطريق. متدلية متدلية - [00:00:38](#) واشتهتها نفسك واكلت بلا دون ان تحمل فلا بأس لكن ان امكن ان تصوت لصاحب النخل فان اجابك استأذنت والا فلا بأس كما لو مررت بابل في الطريق فليصوت يا صاحب الابل ثلاثة كما الحديث الصحيح. وروي روية من طرق - [00:00:57](#) لكن لا يحمل لا يحمل. النبي عليه الصلاة والسلام قال من دخل فاكل ولم يحمل يعني ولم يتخذ خبلة من يعني من دخل بستانا وبعدها فاكل منه آآ فاخذ منه وسرق بعد ان قطع - [00:01:18](#) قطع لكن اذا كان لم يحمل انما اخذ بقدر ما يأكل فلا بأس. وروي ابو داود ايضا بسند لا بأس به. ان رافع بن عمرو اما في بستانه جاءه بعض الصحابة الصغار من الشباب فاكل من الثمرة فضربه ثم جاء الى النبي عليه وسلم يبكي فدعا - [00:01:45](#) من قال لا لم لم تطعمه اذ كان جاهلا لم تعلمه اذ كان جاهلا ولم تطعمه اذ كان جائعا. ثم قال لذاك اشبع الله بطنك معنى انه انكر على صاحب البستان وان الواجب هو الاذن في مثل هذا في الثمار المتدلية يأخذ مقدار ما يأكل - [00:02:05](#)